

احل اولها يعز فيه الا من بعد الزوال او قبله وقد تامل  
 وكذا المريض اذا بر وتمك الحائض والنفساء والكافر واليتيم  
 والمجنون والمغني عليه اذا نزلت اعذارهم في اثناء النهار ولو لم  
 يتناولوا ولا يصوم الضيف من غير اذن مضيفة نذبا ولا  
 المرأة من غير اذن الزوج ولا الولد من غير اذن الوالد ولا المملوك  
 من غير اذن مولاه ومن صام نذبا ودعي الى الطعام فالاصح  
 فصل الافطار والحظوظ صوم المديون واما التزنيق  
 لمن كان جنين وقبيل التامل في اشهر الحرام بصوم  
 شهرين متغاوان دخل فيهما العيد واما التزنيق واما  
 زيارته والشهوات عموم المنع وصوم اخر شعبان  
 القرض ونذر العقيقة والصمت والجمال  
 والصلوات  
 والجماعات  
 والصلوات  
 والجماعات

حقه في اشهر الحرام بصوم شهرين متغاوان دخل فيهما العيد واما التزنيق واما زيارته والشهوات عموم المنع وصوم اخر شعبان القرض ونذر العقيقة والصمت والجمال والصلوات والجماعات

جهل عناءه وسجودا وصوم الواجب سفره اذ استثنى  
**المأثور** في الواجب وهو مسائل **الاولى** المريض بوزن الافطار  
 مع نذر الضرر ولو تكلفه لم يجز **الثانية** المسافر بوزن الافطار  
 ولو صام حالما بوجوب قضاءه ولو كان جاهلا لم يقض  
**الثالثة** الشروط العترة في قصر الصلوة معتبرة وقصر الصوم  
 ويشترط في قصر الصوم ثبوت النية وقيل الشرط خروجه  
 قبل الزوال وقيل بقصره ولو خرج قبل الغروب وعلى  
 التقديرين لا يبطل الا حيث يتوالت جردان البلد الذي  
 يخرج منه او حتى اذا نزل **الرابعة** الشيخ والشيخة اذا حجرا  
 قدامهما في كل يوم بعد من طعام وقيل لا يجب عليهما  
 الصيام في شهر رمضان مع المشقة وذهاب العطاش فيقصر

الحاس  
 الاولى  
 الثانية  
 الثالثة  
 الرابعة

حقه في اشهر الحرام بصوم شهرين متغاوان دخل فيهما العيد واما التزنيق واما زيارته والشهوات عموم المنع وصوم اخر شعبان القرض ونذر العقيقة والصمت والجمال والصلوات والجماعات